

قرار رقم / ٢٥ / ٢٠١٨

رئيس الجامعة الافتراضية السورية
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم 25 لعام 2002 وتعديلاته
وعلى القرار رقم 245 الصادر بتاريخ 2017/06/05
وعلى قرار لجنة الانضباط بجلسته رقم 01 تاريخ 2018/01/23
يقرر ما يلي:


المادة الأولى: يُرسب الطالب رakan عيسى (ID:36743) من برنامج الإجازة في الحقوق BL، في امتحان مقرر BL_CIP501_S17_Final_2017_12_17_Syria وجميع المقررات التي تليه، وذلك بسبب مخالفته للتعليمات الامتحانية أثناء امتحان المقرر.

المادة الثانية: يُحرم الطالب من التسجيل على الفصل الدراسي F17.

المادة الثالثة: تشدد العقوبة في حال تكرار المخالفة.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 02/05/2018



رئيس الجامعة الافتراضية السورية

الدكتور خليل عجمي

